

المجموع

صلاة وقد غلط بعض الأئمة الكبار فزعم أن البخاري لم يروه وجعله من أفراد مسلم وقد رواه البخاري في كتاب الجمعة وأما حديث العباس فهو ضعيف رواه أبو بكر ابن أبي خيثمة في تاريخه ثم البيهقي عن العباس ورواه البيهقي أيضا عن ابن عباس وإسنادهما ليس بقوي قال البيهقي هو حديث مختلف في إسناده وضعفه أيضا غيره ويغني عنه في الدلالة حديث السواك مطهرة للفم وإِ أَعْلَم وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ إِذَا قَامَ مِنَ النَّوْمِ يَشُورُ فَاهَ بِالسَّوَاكِ فَهُوَ فِي الصَّحِيحِينَ بِهَذَا اللَّفْظِ مِنْ رِوَايَةِ حَازِمِ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا مِنْ رِوَايَةِ عَائِشَةَ وَقِيلَ إِنَّ ذِكْرَ عَائِشَةَ وَهَمٌّ مِنَ الْمَصْنُوفِ وَعَدْوَةٌ مِنْ غَلْطِهِ وَإِ أَعْلَمُ الْمَسْأَلَةَ الثَّانِيَةَ فِي لُغَاتِهِ قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ السَّوَاكُ بِكَسْرِ السِّينِ وَيَطْلُقُ السَّوَاكُ عَلَى الْفِعْلِ وَهُوَ الْاسْتِيَاكُ وَعَلَى الْآلَةِ الَّتِي يَسْتَاكُ بِهَا وَيُقَالُ فِي الْآلَةِ أَيْضًا مَسْوَاكُ بِكَسْرِ الْمِيمِ يُقَالُ سَاكٌ فَاهَ يَسُوكُهُ سَوَاكًا فَإِنْ قُلْتَ اسْتَاكٌ لَمْ تَذَكَرِ الْفَمَ وَالسَّوَاكُ مَذَكْرٌ نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْعَرَبِ قَالَ وَغَلَطَ اللَّيْثُ بْنُ الْمَطْفَرِ فِي قَوْلِهِ إِنَّهُ مُؤَنَّثٌ وَذَكَرَ صَاحِبُ الْمُحْكَمِ أَنَّهُ يُؤَنَّثُ وَيَذَكَرُ لِغَتَانِ قَالُوا وَجَمَعَهُ سَوَاكٌ بضم السين والواو ككتاب وكتب ويخفف بإسكان الواو وقال صاحب المحكم قال أبو حنيفة يعني الدينوري الإمام في اللغة ربما همز فقل سَوَاكٌ قَالَ وَالسَّوَاكُ مُشْتَقٌّ مِنْ سَاكِ الشَّيْءِ إِذَا دَلَّكَ وَأَشَارَ غَيْرَهُ إِلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ التَّسَاوِكِ يَعْنِي التَّمَايِلَ يُقَالُ جَاءَتِ الْإِبِلُ تَتَسَاوِكُ أَي تَتَمَايَلُ فِي مَشِيَّتِهَا وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ سَاكٍ إِذَا دَلَّكَ وَهَذَا مُخْتَصَرٌ كَلَامُ أَهْلِ اللُّغَةِ فِيهِ وَهُوَ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ اسْتِعْمَالُ عَوْدٍ أَوْ نَحْوِهِ فِي الْأَسْنَانِ لِإِذْهَانِ التَّغْيِيرِ وَنَحْوِهِ وَإِ أَعْلَمُ وَقَوْلُهُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ سَبَقَ شَرْحُهُمَا وَمِيمُ الْفَمِ مُخَفَّفَةٌ عَلَى الْمَشْهُورِ وَفِي لُغِيَّةٍ يَجُوزُ تَشْدِيدُهَا وَقَدْ بَسَطْتُ ذَلِكَ فِي تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ وَقَوْلُهُ يَسْتَحِبُّ فِي ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ كَذَا هُوَ فِي الْمَهْذَبِ ثَلَاثَةٌ صَحِيحٌ وَفِي الْحَالِ لُغَتَانِ التَّذْكِيرُ وَالتَّمَايِلُ يُقَالُ ثَلَاثَةٌ أَحْوَالٌ وَثَلَاثُ أَحْوَالٍ وَحَالٌ حَسَنٌ وَحَالَةٌ حَسَنَةٌ وَقَوْلُهُ صَلَاةٌ بِسَّوَاكِ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ صَلَاةً بِغَيْرِ سَّوَاكِ مَعْنَاهُ ثَوَابُهَا أَكْثَرُ مِنْ ثَوَابِ سَبْعِينَ وَقَوْلُهُ لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ قَلْحًا بضم القاف وإسكان اللام والحاء المهملة جمع أفلح وهو الذي